

41- كتاب الصلاة من شرح سنن ابن ماجه

عبدالله السعد

قال ابو عبد الله محمد ابن يزيد ابن ماجه القزويني وهو اه احد الحفاظ وكتابه احد الكتب الستة ما هي الكتب الستة يا عبدالعزيز؟
ايه نعم احسنت الصحيح ان والسنن الرابع - [00:00:01](#)
قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه العبسي وتوفي عام خمسة وثلاثين ومئتين. قال حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي المعروف بسعدوية
توفي عام خمسة وعشرين ومائتين قال حدثنا عبد الحميد بن سليمان الخزاعي وقيل الاسلمي اخو فليح - [00:00:26](#)
قال حدثنا ابو حازم سلمة بن دينار والاعرج وهو ثقة عابد او ثقة زاهد. قال كان سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه توفي عام
ثمانية وثمانين. يقدم في كيان قومه يصلون بهم - [00:00:50](#)
ف قيل له تفعل ولك من القدم ما لك الا انا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الامام ضامن فان احسن فله ولهم ضامن
لصلاة من خلفه. فان احسن فله وله. ومن اساء يعني فعليه - [00:01:11](#)
ولا عليهم وهذا اسناد ضعيف من اجل عبد الحميد بن سليمان. وهو لا يحتج به ولكن هذا قد جاء في احاديث اخرى قال ابو بكر ابن
ابي شيبه العبسي قال حدثه قال عن امي وهي لا تعرف - [00:01:34](#)
واسمها طلحة عن امرأة يقال لها عقيلة وهي لا تعرف عن سلامة بنت الحوي اخت هجشة من الحزن الفسادية قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول يأتي على الناس زمان - [00:02:06](#)
يقومون ساعة لا يجدون اماما يصلي بهم وهذا لا يصح لما تقدم قال حدثنا محرز بن سلمة العدني لا بأس به صدوق ولا حدثنا ابن ابي
حازم عبد العزيز وهو ثقة عن قول واضح - [00:02:40](#)
عن عبدالرحمن بن حورملة وهو لا بأس به انابي علي الهمداني وهو ثمانية بن شفيصة انه خرج في سفينة فيها عقبة بن عامر الجهني
فكان الصلاة من الصلوات فامرناه ان يؤمنا وقلنا له انك حقنا بذلك - [00:03:17](#)
انت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من عم الناس اصاب
فالصلاة له ولهم. ومن انتقص من ذلك شيئا فعليه - [00:03:45](#)
ولا عليهم وهذا لا بأس بهذا الاسناد قال باب من ام فليخفف قال حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير والحمداني. وهو ثقة حافظتك اربعة
وثلاثين ومائتين قال حدثنا ابي عبدالله بن نمير الهمداني توفي عام تسعة وتسعين ومئة - [00:04:04](#)
قال حدثنا اسماعيل ابن ابي خالد الكوفيد ستة واربعين. قال عن قيس بن ابي حازم الاحمص البجلي وهو من كبار التابعين عن ابي
مسعود عقبة ابن عمرو البصري الانصاري رضي الله عنه. قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله - [00:04:40](#)
اني لاناخر في صلاة الغداة من اجل فلان لما يطيل بنا فيها قال فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قط في موعظة اشد منه
غضباً يومئذ قال يا ايها الناس ان منكم منفريين فايكم من صلى بالناس فليتجوز. فان فيهم الضعيف والكبير وذا الحال - [00:05:04](#)
نعم وهنا يتزوج نعم يخفف والميزان طبعاً صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يظن انه يخفف يصلي الصلاة بسرعة نقرأ؟ لا
فكان عليه الصلاة والسلام يعبأ بالتخفيف يقوم في صلاة الفجر - [00:05:32](#)
بنحو مائة اية بين الستين الى المئة وفي صلاة الظهر في الركعتين الاوليين بنحو الف لام ميم السجدة. ثلاثين اية. والعصر على النصف
من ذلك. والمغرب احياناً قد يكره بالاعراف والطوب - [00:05:57](#)
واحياناً بقصر المفصل. والعشاء بعواسط المفصل وهذا الاسناد اسناد صحيح وقد اخرج الشيخان قال حدثنا احمد ابن عبد الضبي

توفي عام خمسة واربعين ومائتين وحفيد بن مسعدة الباهل البصري قال حدثنا حماد بن زيد الازدي الجاهظمي - 00:06:14
قال اخبرنا عبد العزيز بن صهيب وتوفي عن بعد ثلاثين ومئة وحمادته في عام تسعة وسبعين ومئة. عن انس بن مالك رضي الله عنه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجز - 00:06:45

ان يخفف ويتم الصلاة وهذا ايضا اسناد صحيح وقد خرجه الشيخان قال حدثنا محمد بن ربح تجيب المصري. قال اخبرنا الليث
بالسعد المصري انا بالزبير المكي عن جابر. قال صلى معاذ بن جبل الانصاري باصحابه صلاة العشاء فطول عليهم فصرف - 00:07:02
رجل منا فصلى فاخبر معاذ فاخبر معاذ عنه فقال انه منافق فلما بلغ ذلك الرجل دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرهم
من قال له معاذ وقال النبي صلى الله عليه وسلم اتريد اتريد - 00:07:36
فاخبره دخل على دخل قال فلما بلغ ذلك الرجل دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره ما قال له معاذ فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اتريد ان تكون فتانا يا معاذ - 00:08:08

اذا صليت بالناس فاقراً بالشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى. والليل اذا يغشى واقراً باسم ربك نعم وهذا اسناد صحيح وآ هادي
جابر وهو في الصحيح وعلى حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه العبسي قال حدثنا اسماعيل بن علي - 00:08:26
البصري رفع عام ثلاثة وتسعين ومئة عن محمد بن اسحاق وابن يسار صاحب السيرة عن سعيد بن ابي هند وهو ثقة عن مطول بن عبد
الله بن الشخير البصري العامري - 00:08:58

قال سمعت عثمان بن ابي العاص رضي الله عنه يقول كان اخر ما عهد الي النبي صلى الله عليه وسلم حين امرني على الطائف قال لي
يا عثمان تجاوز في الصلاة واقدر الناس باضعفهم - 00:09:11
نعم ينظر لي الضعفاء. نعم فان فيهم الكبير والصغير والسقيم والبعيد وذا الحاجة وهذا الاسناد نعم لا بأس به وقد جاء طبعا قد صرح
بالتحديث ابن اسحاق وقد جاء من طريق حماد ابن سلمة عن الجويري عن ابي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشقي وعن مطور به.
والبعيد هذه فيها - 00:09:32

اه نضع نعم لانه في لم تأتي في روايات الاخوة والله اعلم قال ابو الحسن ابن القطان غاوي سنن ابن ماجة حدثنا علي ابن اسماعيل
قال حدثنا عمرو بن علي الفلاس قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا شعبة ابن الحجاج - 00:10:07
قال حدثنا عمرو بن موه المراد الجملي عن سعيد بن المسيب القرشي المخزومي قال حدث عثمان ابن ابي العاصي ان اخر ما قال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امتت قوما - 00:10:26

فأخفت بهم نعم وهذا ظاهره اصح كان ما تفرد به علي ابن اسماعيل لنا في غرابة هو ورجاله كلهم من المشاهير. لكن بس يوم لو في
علي ابن اسماعيل قال هو بن كعب الدقاق المترجم في تاريخ بغداد - 00:10:45
قال باب الامام يخفف الصلاة اذا حدث امر ولا حدثنا ناصر بن علي الجاهظمي الازدي تقع بخمسين ومئتين. قال حدثنا عبد الاعلى بن
عبدالاعلى البصري ثقة مشهورة لحدثنا سعيد بن ابي عروبة البصري عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال
رسول - 00:11:17

الله صلى الله عليه وسلم اني لادخل الصلاة لادخل في الصلاة وانا اريد اطالته فاسمع بكاء الصبي فتجوزوا في صلاتي مما اعلم لوجد
امه يبكائه وهذا اسناد صحيح وقد اخرجه الشيخان - 00:11:47
ولا حدها اسماعيل ابن ابي كريمة الحوراني قال حدثنا محمد بن سلمة الحوراني قال عن محمد بن عبد الله بن عباس قال عنه هشام
بن حسان القدوسي عن الحسن البصري عن عثمان بن ابي العاصي قال قال رسول الله - 00:12:09
صلى الله عليه وسلم اني لاسمع بكاء الصبي فاتجوز في الصلاة ابن عباس لا يحتج به ضعيف والحسن ذكر انه لم يسمع من عثمان
قال حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم المعروف بدحيم - 00:12:24

وهو حافظ قال حدثنا عمر بن عبد الواحد وبشر بن بكر عن قال عن الاوزاعي عن يحيى ابن ابي كثير عن عبد الله ابن ابي قتادة
وسيقة عن ابيه ابي قتادة الحارث بن الربيعي - 00:12:50

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاقوم في الصلاة وانا اريد ان اطول فيها فاسمع بكاء الصبي. فاتجوز كراهية ان يشق على امه وهذا اسناد جيد ولعل نقف عند هنا - 00:13:04